

تاج العروس من جواهر القاموس

والعَقَّارُ كَكَتَّانٍ : ما يُتَدَاوَى به من النَّبَاتِ أَوْ أُصُولِهَا وَالشَّجَرُ جَمْعُهُ عَقَّاقِيرٌ . وفي الصَّحاح : العَقَّاقِيرُ : أُصُولُ الْأَدْوِيَّةِ . وَعِبَارَةٌ اللِّسَانِ : ما يُتَدَاوَى به من النَّبَاتِ وَالشَّجَرِ . وقال الأزهري : العَقَّاقِيرُ : الْأَدْوِيَّةُ التي يُسْتَمَشَى بها . قال أبو الهيثم : العَقَّارُ والعَقَّاقِيرُ : كُلُّ نَبَاتٍ يَنْبُتُ مِمَّا فِيهِ شِفَاءٌ . قال : ولا يُسَمَّى شَيْءٌ من العَقَّاقِيرِ فُوهًا كالعَقَّاقِيرِ كَسَكَّيتٍ . والعَقَّارُ بالضَّمِّ : عَشْبِيَّةٌ تَرْتَفِعُ نِصْفَ الْقَامَةِ رَبْعِيَّةٌ لَهَا أَفْئَانٌ وَوَرَقٌ أَوْ سَعٌ مِنْ وَرَقِ الْحَوْكِ شَدِيدَةُ الْخُضْرَةِ وَلَهَا ثَمَرَةٌ كَالْبَنَادِقِ وَلَا نَوْرَ لَهَا وَلَا حَبَّ وَلَا يُلَابِسُهَا حَيَوَانٌ إِلَّا أَمَضَّتْهُ حَتَّى كَأَنَّهَا كُؤِيٌّ بِالنَّارِ ثُمَّ يَشْرَى لَهُ الْجَسَدُ وَإِذَا التَّبَسَّ بِهَا الْكَلْبُ يَعْوِي مِمَّا يَنْزَالُهُ وَكَذَلِكَ غَيْرُ الْكَلْبِ وَتُدْعَى أَيْضًا عَقَّارُ نَاعِمَةٍ وَذَلِكَ أَنْ نَاعِمَةً فِي أَوَّلِ الدَّهْرِ رَاعِيَّةٌ يُقَالُ لَهَا نَاعِمَةٌ أَصَابَهَا جُوعٌ شَدِيدٌ فَطَبَخَتْهَا فَأَكَلَتْهَا وَهِيَ تَطْنُ أَنْ الطَّبِيخَ يَذْهَبُ بِغَائِلَتِهَا فَأَحْرَقَتْ جَوْفَهَا فَقَتَلَتْهَا فَقِيلَ لَهَا : عَقَّارُ نَاعِمَةٍ . قال ذلك كُلاهُ أَبُو حَنِيفَةَ فِي كِتَابِ النَّبَاتِ . وَعَقَّرَ الرَّجُلُ كَفَرِحَ عَقَّرًا : فَجِئَهُ الرَّوْعُ فَدُهِشَ فَلَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَتَقَدِّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ . وفي حديث عُمر بن الخطاب : فعَقَّرْتُ حَتَّى خَرَرْتُ إِلَى الْأَرْضِ . وفي المحكم : فعَقَّرْتُ حَتَّى ما أَقْدَرُ عَلَى الْكَلَامِ . وفي النَّهْجِ : فعَقَّرْتُ وَأَنَا قَائِمٌ حَتَّى وَقَعْتُ إِلَى الْأَرْضِ . أَوْ عَقَّرَ وَبَعَلَ إِذَا دُهِشَ قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ . وَأَعْقَرَهُ غَيْرُهُ : أَدَّهَشَهُ . وفي حديث العبدِساسِ : أَرْزَاهُ عَقَّرَ فِي مَجْلِسِهِ حِينَ أُخْبِرَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُتِلَ . وفي حديث ابنِ عَبَّاسٍ : فَلَمَّا رَأَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَقَطَتْ أَذْقَانُهُمْ عَلَى صُدُورِهِمْ وَعَقَّرُوا فِي مَجَالِسِهِمْ . فهو عَقِيرٌ : لا يَقْدِرُ أَنْ يَمُشِيَ مِنَ الْفَرَقِ وَالِدَّهَشِ . وفي الصَّحاح : لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُقَاتِلَ . والعَقْرَةُ هَكَذَا بِالْفَتْحِ فِي النَّسْخِ وَالصُّوَابِ الْعَقْرَةُ بِكسر القاف : نَاقَةٌ لا تَشْرَبُ إِلَّا مِنَ الرَّوْعِ أَيْ الْخَوْفِ . وَالَّذِي نُقِلَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّ الْعَقْرَةَ : هِيَ النَّاقَةُ الَّتِي لا تَشْرَبُ إِلَّا مِنَ الْعَقْرِ وَهُوَ مُؤَخَّرُ الْحَوْضِ وَالْأَزْيَةِ : الَّتِي لا تَشْرَبُ إِلَّا مِنَ الْإِزَاءِ وَهُوَ مُقَدِّمُ الْحَوْضِ فَانْطَرَهُ مَعَ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ وَتَأْمَلْ . وَعَقَّارَاءُ بِاللَّامِ

والعَقَارَاءُ بِاللَّامِ وَالْعُقُورُ بِالضَّمِّ وَالْعَوَاقِرُ كُلاهُمَا مَوَاضِعُ قَالَ حُمَيْدٌ

بْنُ ثَوْرٍ يَصِفُ الْخَمْرَ : .

رَكُودِ الْحُمَيْيِّ طَلَّاقَةً شَابَ مَاءَهَا ... بِهَا مِنْ عَقَارَاءِ الْكُرُومِ رَبِيبُ